طابع الشهيد

الهيئة العامة للرعاية الصحية

كراسة الشروط والمواصفات للممارسة العامة

لتلقي خدمات أعمال الأمن والحراسة لجميع المنشآت التابعة

لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس

والجهات التابعة له

للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

جلسة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/ ٩ /٢٢

الساعة الثانية عشر ظهرا

ثمن الكراسة: ٣٠٠٠,٠٠ جنيها فقط لا غير

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

بيانات مقدم العطاء

- اسم الجهة مقدمة العطاء: .....
- الاسم التجارى لها: .....
- الكيان القانونى (شركة اشخاص – توصية بسيطة - .....): .....
- نشاط الجهة مقدمة العطاء: .....
- رأس المال: .....
- العنوان: .....
- رقم التليفون: .....
- رقم الفاكس: .....
- رقم السجل التجارى: .....
- جهة وتاريخ السجل التجارى: .....
- جهة ورقم البطاقة الضريبية: .....
- أسم المأمورية التابع لها: .....

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الشروط العامة

للتعاقد علي تلقي تقديم خدمات أعمال الأمن والحراسة لجميع المنشآت التابعة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦

- **التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة**

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة.

- كما يسري بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد . وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أياً منهما.

- **حماية المنافسة**

سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلى إستبعاد العطاء ومصادرة التامين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها وأثناء مرحلة التنفيذ . وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية، وبين صاحب العطاء ، أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال، وليس الحصر إلى أيا من الآتي:

١- رفع، أو خفض، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.
٢- اقتسام الأسواق، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية.
٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة ويسترشد في قيام التنسيق بعدة أمور منها على الأخص:
(أ) تقديم عطاءات متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات.
(ب) الاتفاق مع الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح.
(ج) الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية.
(د) الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات.

التعاقدات

القانوني

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- **المساواة والشفافية**

- تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة، وافساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقاً للاشتراطات التي تحدد مسبقا بمستندات الطرح، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما ارفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح.

- **الممارسات الفاسدة**

- على أصحاب العطاءات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد، واتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين أن صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة، هدية، سلفه أو مكافأة أو وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أي شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية ويصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية.

- ويتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية:

١- وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها لظير الحصول على ميزة مالية أو عينية.

٢- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة.

٣- وجود تصرف الإضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على سير إجراءات التحقيقات، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ، أو تهديد أي طرف أو إيذائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق.

- **حظر الاشتراك في العملية**

يحظر الاشتراك على كلا من "

- الممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قراراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانوني لأى من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية وذلك ما لا يكن قد رد إليه إعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال.
- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح أو الجهات الخاضعة لإشرافها.

التعاقدات

القانوني

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١- تخضع الممارسة العامة

- لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها.

٢- توافر الاعتماد المالي

- تم توفير الاعتمادات المالية المخصصة للعملية محل الطرح لدي فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس

٣- مكان وتوقيت تسليم العطاء :-

- تسلم العطاءات بفرع الهيئة بمحافظة السويس ادارة التعاقدات بالعنوان بمقر مجمع السويس الطبى مبنى العيادات الدور الثالث حتي تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً من اليوم المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية والمحدد لها يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٢ إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد ولا يلتفت لأي ادعاء من صاحب العطاء بخصوص خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

٤- مدة سريان العطاء

- مدة سريان العطاء (٩٠) يوماً من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية، ويبقي العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة فرع الهيئة بمحافظة السويس وحتي نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أي شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فض المظاريف الفنية، فإذا تعذر ذلك يقوم مدير إدارة التعاقدات بطلب قبول مد صلاحية سريان العطاء الى المدة اللازمة على أنه في حال عدم ذكر المدة المحددة لسريان العطاء بالعرض المقدم يعتبر العطاء ساريا الى ان يتم البت فيه.

٥- يجب تسلسل العطاء المقدم من الشركة طبقاً للتسلسل المدون بكراسة الشروط والمواصفات.

٦- لايجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الموضوعة أو إجراء تعديل فيها مهما كان نوعه.

- واذا رغب مقدم العطاء فى ابداء أية ملاحظات خاصة بالنواحى الفنية فتثبت فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.

٧- يقدم العطاء داخل مظروفين أحدهما فنى والاخر مالى ويكون محتوى كل مظروف على النحو التالى :

التعاقدات

القانوني

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المظروف الفني

أولا: يرفق بالمظروف الفنى ما يفيد سداد التأمين الابتدائى بمبلغ وقدره ١٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيها (فقط وقدره مليون ومائتان الفا جنيها لاغير) وذلك عن طريق الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني او بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد او شرط من الشروط وغير قابل للالغاء وقابل للتجديد وساري لمدة أربعة أشهر على الأقل من تاريخ جلسة فتح المظاريف المذكوره بعاليه وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع لفرع الهيئة بمحافظة السويس مبلغ الضمان الوارد به بالكامل عند الطلب ودون الالتفات إلى أية معارضة من مقدم العطاء ولا يلتفت إلى العطاء الغير مصحوب بالتأمين الابتدائى – أو خصماً من مستحقاته ومدي صلاحيتها للصرف من عمليات أخري لدي الفرع وفي تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية.

ثانيا: يقدم العرض من أصل + صورتين.

ثالثا: تقدم كراسة الشروط والمواصفات بعد ختمها بختم الشركة بما يفيد الاطلاع عليها والموافقة بالالتزام على ما جاء بها من شروط.

رابعا: يقدم مشروع العقد المرفق بكراسة الشروط والمواصفات بعد ختمه بختم الشركة بما يفيد الاطلاع عليه والموافقة على ما جاء به من شروط وتسليمه مع العطاء.

خامسا: صورة من السجل التجارى أو الصناعي ساري.

سادسا: البطاقة الضريبية وملحقاتها سارية، موضحاً بها أخر إقرار ضريبى لنفس العام.

سابعا: بيان الشكل القانونى للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً "صورة من عقد التأسيس".

ثامنا: صورة من شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة.

تاسعا: الالتزام بالتأمين علي العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة.

عاشرا: صورة من التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الحادي عشر: سابقة أعمال مماثلة مدعمة بالمستندات الدالة على ذلك .

الثاني عشر: طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتنفيذ ومدته.

الثالث عشر: مايفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات (ملصق بها طابع الشهيد).

الرابع عشر: اسم البنك أو البنوك التي تتعامل معها الشركة والذي يتم التحويل عليه أمر الدفع.

الخامس عشر: تختم كل ورقة من الاوراق المقدمة من خاتم الشركة المعتمد.

السادس عشر: يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلا لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفني.

السابع عشر: على مقدم العطاء الالتزام بأن يقدم اصول المستندات والأوراق المشار إليها بعاليه متى طلب منه ذلك.

الثامن عشر: على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفنى جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات الذي يطلبها الفرع، ويراعي ألا يحتوي المظروف الفني علي أية أسعار مالية وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك.

التاسع عشر: تقدم العطاءات باللغة العربية - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد- ويعتبر النص العربي هو المعمول به في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

القانونى

التعاقدات

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المظروف المالي

أولا: يقدم العرض من أصل + صورتين.

ثانياً: يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابى معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف المالى.

ثالثاً: على مقدم العطاء مراعاة مايلى فى إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التى وضعها داخل المظروف المالى:

أ- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل فئة وبند بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل فى الوحدة، علي أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء.

- يجب ان يكون السعرالاساسي شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات عدا ضريبة القيمة المضافة ١٤٪ حيث أن الهيئة العامة للرعاية الصحية معفاه من ضريبة القيمة المضافة بموجب المادة (٥١) من القانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨.

- ويجوز فى حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة فى الخارج أن تكتب الاسعار بالعملة الأجنبية وتتم معادلتها بالعملة المصرية بالسعر المعلن فى تاريخ فتح المظاريف.

ب- لا يجوز الكشط أو المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفاً والتوقيع بجانبه.

ج- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر الوحدة أو قيمة الخدمة بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول فى الممارسة العامة بالنسبة إلى هذا البند أو الخدمة أما فى مقاولات الأعمال فللجهة الإدارية مع الاحتفاظ بالحق فى استبعاد العطاء أن تضع للبند الذى سكت مقدم العطاء عن تحديد فئته أعلى فئة لهذا البند فى العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه الممارسة العامة فيعتبر أنه ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند فى العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعة فى ذلك.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أ- الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام وتنفيذ جميع الأعمال للجهة الادارية طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

- وفي جميع الأحوال لا يلتفت إلى أى ادعاء من مقدم العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

رابعاً: تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وكشوف الأسعار جزء لا يتجزأ من العطاء وترفق مع العطاءات بعد توقيعها من مقدم العطاء وختمها بخاتم الشركة.

خامساً: لرئيس لجنة البت تكليف أثنين من أعضاء اللجنة لمراجعة العروض المالية بعد تفريغها مراجعة حسابية تفصيلية والتوقيع عليها بما يفيد هذه المراجعة، وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد سعر العطاء، واذا تبين من المراجعة وجود أخطاء حسابية فيجب تصحيحها وفقا لأي من الحالات الآتية:

١- اختلاف بين سعر الوحدة واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة.

٢- اختلاف بين السعر المبين بالتفقيط وبين السعر المبين بالأرقام على السعر المبين بالتفقيط.

٣- تقديم أكثر من نسخة للعطاء طبقا للكراسة وتبين وجود اختلاف في السعر بين النسخ المقدمة يعول على ما جاء بالنسخة الأصلية.

٨- القوانين واللوائح المنظمة الممارسة العامة

- تخضع هذه الممارسة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية منه بدون مقابل ودون أدني مسئولية علي الهيئة العامة للرعاية الصحية / الفرع / المستشفى من خلال البوابة التعاقدات الحكومية (EG.WWW.ETENDERS.GOV).

- كما يسري بشأن التعاقدات كافة اللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع الممارسة العامة فيما لا يرد بشأنه نص في كراسة الشروط والمواصفات أو العقد وطبقاً لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة أن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض من الشركة وأن يكون له كافة الصلحيات.

٩- الايضاحات:

- يحق لأصحاب العطاءات الذين قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق في طلب أي إيضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر علي العملية علي موقع بوابة التعاقدات العامة بحد أقصي ١٠ أيام قبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية والموضح بمستندات الطرح وعلي إدارة التعاقدات الرد قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن (٧) أيام.

١٠- المعاينة النافية للجهالة:

- يجب على من قام بشراء كراسة الشروط معاينة محل الطرح المعاينة التامة النافية للجهالة وأن يتحقق بنفسه وتحت مسئوليته من كافة البيانات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، ويعتبر تقدمه للعملية إقراراً منه بالاطلاع على محل الطرح ومعاينته المعاينة التامة النافية للجهالة وليس له حق الاعتراض حاليا أو مستقبلا .

١١- المراسلات اثناء إجراءات الممارسة العامة

- تكون جميع المخاطبات والاخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالممارسة العامة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها لإدارة التعاقدات بالجهة التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية بالقرع أو ارسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس رقم ..... خلال التعاقد والتنفيذ يجب أن تكون كافة المخاطبات أو المراسلات المتبادلة من والي الجهة المستفيدة والمتعاملين والمتعاقدين معها وغيرها كتابة وبشكل يمكن الرجوع اليه لاحقاً علي أن تكون صادرة من الأشخاص المخول لهم بذلك بين الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسلمها ويكون تبادلها إيما بإيصال مودع بالتسليم، أو ارسالها بالبريد السريع، أو الفاكس.

١٢- التزامات الشركة والتقييم الفني للعطاءات:

- يجب أن تتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لدى الشركة بما يتناسب مع طبيعة موضوع التعاقد وتقديم المستندات الدالة على ذلك.

- فى حالة وجود شرط "تقديم كتالوجات" فى الشروط الخاصة الواردة بهذه الكراسة يلتزم مقدم العطاء بتقديم كتالوجات.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- يعد العطاء المقدم عن الخدمات التي تقوم بها جهات مصرية أقل سعراً اذا لم تتجاوز نسبة الزيادة فيه (١٥٪) من قيمة أقل عطاء اجنبي.

١٣- التأمين الابتدائي:

- إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية يصبح التأمين الأبتدائى المودع حقاً لدي فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس دون الحاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استدانة من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدي جهة أخرى تابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية لصاحب العطاء المذكور.

- يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة فرع الهيئة بمحافظة السويس وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة.

- عند انقضاء مدة سريان العطاء يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائى بطلب يقدم لفرع الهيئة بمحافظة السويس وفى هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول فإن لم يطلب ذلك أعتبر العطاء قابلاً للاستمرار والارتباط إلى أن يصل للفرع طلب منه لسحب التأمين الابتدائى وعدوله عن عطائه.

١٤- الالتزام: بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الطرح.

١٥- الغاء الممارسة العامة وتعديل الشروط والمواصفات:

- يحق لفرع الهيئة بمحافظة السويس فى أى وقت – وفقاً لمقتضيات الصالح العام والمصلحة العامة - إلغاء الممارسة العامة أو التنازل عن بعض البنود الواردة فيها أو كمياتها أو حجمها بعد موافقة السلطة المختصة دون أن يكون لمقدم العطاء حق الاعتراض على ذلك أو المطالبة بأية تعويض.

- يكون الإلغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها أو بناءً علي توصية لجنة البت أو الممارسة العامة إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار أو إذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسة الشروط والمواصفات ويجوز الالغاء في أي من الحالات الاتية:-

[أ]- إذا لم يقدم سوي عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة الا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ولا توجد فائدة ترجي من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية.

[ب]- إذا اقترنت العطاءات كلها أو اغلبها بتحفظات.

القانوني

التعاقدات

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

[ج]- إذا كان قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ما لم تبين دراسة لجنة الممارسة العامة عدم الجدوى من إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه.

- ويكون الالغاء في الحالات المنصوص عليها بالفقرة الثالثة من هذه المادة بقرار مسبب من السلطة المختصة بناء علي توصية لجنة ويجب أن يشمل القرار علي الأسباب التي بني عليها ويخطر مقدمي العطاءات بذلك بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال.

١٦- الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز:

- يقوم فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس بعد اعتماد السلطة المختصة بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسية عليه وكذا باقي أصحاب العطاءات المقبولة فنياً باسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التأمين النهائي للعملية.

١٧- التأمين النهائي:

- فى حالة رسو العطاء على أى متقدم وإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول لسداد قيمة التأمين النهائي خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالى للإخطار وذلك عن طريق الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط من الشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد وأن يتعهد المصرف بأن يدفع لفرع الهيئة بمحافظة السويس مبلغ التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله ودون الالتفات إلى أي معارضة من مقدم العطاء – أو خصماً من مستحقاته ومدي صلاحيتها للصرف من عمليات أخري لدي الفرع أو المستشفى.

- كما يجوز أن يكمل التأمين المؤقت(الابتدائى) إلى ما يساوى ٥٪ من إجمالى قيمة العطاء ويحتفظ بهذا التأمين لدى الفرع لحين انتهاء العقد وذلك بدون فوائد.

١٨- عدم سداد التأمين النهائي:

- إذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائى خلال المدة المحددة يكون لفرع الهيئة بمحافظة السويس بعد موافقة السلطة المختصة الحق بموجب أخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

[أ]- إلغاء العقد.

[ب]- تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها.

- ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حقها ، كما يكون لها ان تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من اية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور ، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الى خصمها من مستحقاتها لدى أية جهة إدارية أخرى، أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

١٩- مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة:

- تلتزم الشركة الراسي عليها الممارسة العامة في تنفيذها في العطاء بتعين أحد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التنسيق وتقديم المستندات المتفق عليها ومتابعة تنفيذ التعاقد الخ.....

٢٠- مدة العقد وتنفيذ العقد:

- يحرر العقد بين فرع الهيئة بمحافظة السويس والشركة ويبدأ تنفيذ العقد من التاريخ الذى تتسلم فيه الشركة المتعاقدة أمر الاسناد.
- كما يجوز أن يجدد التعاقد لمدة أخري مماثلة بذات الشروط والمواصفات والاسعار علي أن يخطر أحد الطرفين الطرف الاخر كتابياً قبل نهاية العقد بثلاثة أشهر وبعد موافقة السلطة المختصة.

- لجميع الجهات التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية بعد موافقة السلطة المختصة الحق في طلب كميات أو فئات إضافية خلال مدة التعاقد بنفس الشروط والاسعار وفي حدود نسبة (١٥٪) لكل بند، ولايحق للمتعاقد الرفض أو الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة الواردة بالفقرة وفقاً لاحتياج الجهات التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية.

٢١- مسئولية الشركة عن أعمالها:

- تلتزم الشركة بتنفيذ الاعمال المتعاقد عليها في الميعاد أو المواعيد المحددة خالصة جميع المصروفات والرسوم والضرائب طبقاً لأمر الاسناد وطبقاً للمواصفات أو الكتالوجات المعتمدة.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٢- التأخير عن تنفيذ العقد:

- يلتزم المتعاقد بالتنفيذ في المواعيد المحددة - فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، منحه مهلة لاتمام تقديم الخدمة دون تحصيل مقابل تأخير منه، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر، ويحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .

- إذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير لأسباب خارجة عن إرادته.

٢٣- تقديم الفواتير وطريقة السداد:

- يلتزم الفرع و المستشفيات بأن تسدد للشركة مقابل الخدمات المؤداه في أقرب وقت ممكن وبما لا يتجاوز (٣٠) يوما تحسب من تاريخ القبول والاعتماد.

٢٤- رد التأمين النهائي:

- يرد التأمين النهائى بعد وفاء المتعاقد بكافة إلتزاماته العقدية والقانونية مع فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٥- تقديم النزول عن العقد:

- لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها، ومع ذلك يجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق.

٢٦- عدم تنفيذ العقد:

- يحق للفرع بعد موافقة السلطة المختصة في حالة عدم استجابة الشركة المتعاقد معها بالتنفيذ طبقاً لأمر الاسناد، أن يقوم بالتعاقد علي حساب الشركة المتعاقد معها وذلك من خلال شركة أخري وتحميل فروق الأسعار علي الشركة المتعاقد معها.

٢٧- مخالفة شروط التعاقد:

- يجوز لفرع الهيئة بقرار من السلطة المختصة فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد، إذا أخل بأى شرط جوهري من شروطه.

- يكون الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد بقرار من السلطة المختصة، يعلن للمتعاقد بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين فى العقد وذلك عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيزه بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال علي العنوان المبين بالعقد.

٢٨- فسخ العقد تلقائياً:

[أ]- التقدم بأي بيانات أو مستندات غير صحيحة بالذات أو الوساطة وذلك بغرض الغش أو التلاعب.

[ب]- المخالفة بالتورط في أية ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار ومن ذلك التواطؤ أو منع أية منافسة لأحد مقدمي العطاءات الاخرين أو الاتفاق معهم علي أغراض غير مشروعة.

- ويشطب اسم المتعاقد فى الحالة المنصوص عليها فى البند (أ ، ب) من سجل الموردين أو المقاولين وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية.

- ويتم بناء على طلب المتعاقد الذى شطب اسمه إعادة قيده فى سجل الموردين أو المقاولين إذا انتفى سبب الشطب بصدور قرار من النيابة العامة بألا وجه لإقامة الدعوى الجنائية ضده أو بحفظها إداريا أو بصدور حكم نهائى ببراءته مما نسب إليه ، على ان يعرض قرار إعادة القيد على الهيئة العامة للخدمات الحكومية لنشره بطريق النشرات المصلحية.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- وفى جميع حالات فسخ العقد ، وكذا فى حالة تنفيذه على حساب المتعاقد ، يصبح التأمين النهائى من حق فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى ، أيا كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى.

٣٩- القواعد الحاكمة:

- يعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة٢٠١٨م ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما مكملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص.
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة للعقد ومكملا لأحكامه.
- أى نزاع ينشأ يكون الفصل فيه من اختصاص محاكم مجلس الدولة دون سواها.
- العملية مكونة من مجموعتين :
- المجموعة الأولى (الوحدات والمراكز - مبنى اللجان التخصصية – طوارئ المستشفى العام – المبانى التابعة للفرع كالمخازن وخلافه).
- المجموعة الثانية (مجمع السويس الطبى – مستشفى دار صحة المرأة والطفل – مستشفى الجهاز الهضمى والكبد – مستشفى الجهاز التنفسى والرعاية الرئوية).
- العملية قابلة للتجزئة على مستوى المجموعة والمجموعة الواحدة لا تتجزأ.
- مدة العملية : عام ميلادى.
- تقييم العملية : مقبول / مرفوض.

التعاقدات

القانونى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١. تلتزم الشركة بالحفاظ على النظام الداخلي للجهة للحصول على أفضل خدمات أمنية بواسطة استخدام العمالة المدربة من أفراد الأمن المؤهلين لتنفيذ مثل هذه الأعمال.

٢. تقوم الشركة بحراسة وتأمين الجهة بكامل البناء والأسوار والمداخل والأبنية و الأسطح وإجمالا حراسة كامل مساحة الجهة مع تأمين أي ممتلكات أو معدات أو أجهزة أو مستلزمات تخص الجهة أو العاملين أو المترددين ومراقبة عدم خروج المرضي إلا بعد استكمال إجراءات الخروج والتصريح لهم بذلك إذا اقتضت الضرورة وطبقاً للضوابط والتكليفات التي تصدرها الجهة وكذلك تأمين أي مباني ملحقة بالجهة سواء داخل حدود الجهة أو في مكان آخر وكذلك عدم السماح بخروج أي ممتلكات أو أدوات من المنشأة إلا بموافقة كتابية من المسؤول يحتفظ بها طرف الشركة لحين الرجوع إليها عند اللزوم .

٣. إتباع تعليمات الجهة وتنفيذها بكل دقة وكذلك الالتزام باللوائح والقوانين.

٤. التدخين ممنوع منعاً باتاً داخل الجهة لأفراد الأمن والمشرفين والتابعين لشركة الأمن والحراسة وفى حالة حدوث ذلك يتم توقيع غرامة طبقاً لما هو مذكور بجدول المخالفات وفى حالة تكرار المخالفة يتم استبعاد الفرد أو المشرف فوراً.

٥. يمنع التدخين منعاً باتاً داخل الموقع من الزوار والمرضى والعاملين والمترددين على المنشأة وفى حالة حدوث ذلك يتم توقيع غرامة على الشركة تنفيذاً للقانون ١٥٤ لسنة ٢٠٠٧ مادة ٢ الخاصة بحظر التدخين نهائيا بكافة صوره في مختلف المنشآت الصحية والتعليمية والمصالح الحكومية والنوادي الرياضية والاجتماعية والضوابط المقررة في هذا الشأن.

٦. الالتزام بالزي الرسمي المتفق عليه عند التعاقد ويكون الزي عبارة قميص لبني وبنطلون كحلي وحذاء أسود صيفاً موضح على القميص لوجو الهيئة العامة للرعاية الصحية على الصدر من الجهة اليسرى باللون الكحلي وذلك خلال الفترة من ١ مايو حتى ٣٠ نوفمبر بينما الزي خلال الفترة من ١ ديسمبر حتى ٣٠ أبريل عبارة عن قميص لبني وبنطلون وحذاء أسود وجاكيت كحلي موضح عليه لوجو الهيئة العامة للرعاية الصحية على الصدر من الجهة اليسرى باللون اللبني وأن يتمتع فرد الأمن باللياقة البدنية وحسن السمعة والسير والسلوك وحسن التعامل مع السادة العاملين والمواطنين المترددين على الجهة وذلك من خلال توفير فرد أمن على درجة متميزة من العلم واللباقة والوعي.

أعضاء اللجنة
نبيل فريد عوار
زينب محمد عبد العزيز

رئيس اللجنة
محمد محمود سيد أحمد

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٧. الالتزام بضرورة توفير أفراد أمن لائقين طبياً وبدنياً ونفسياً (عظام - أعصاب - خالي من عيوب ضعف الابصار والحول الظاهري - لا يعاني من أمراض مزمنة - ثبوت عدم تعاطيه أي مواد مخدرة) وفي حالة عدم الالتزام لا يتم احتساب الفرد ضمن الأعداد المتفق عليها.

٨. الالتزام بضرورة توفير أفراد أمن متخصصين ومدربين على أعمال السلامة والصحة المهنية بكل الورديات للقيام بمتابعة الدفاع المدني والمرور المستمر على جميع أنحاء الموقع وطبقا للضوابط المقررة في هذا الشأن.

٩. الالتزام بضرورة توفير أفراد أمن لديهم القدرة على التصرف السريع والسليم للحالات العاجلة والابلاغ عنها مثل (الحرائق - الزلازل - الكوارث الطبيعية - المشاجرات ..... الخ) وذلك من خلال تدريب أفراد الأمن حيال تلك المواقف وفي حالة عدم تدريبهم بمعرفة الشركة يحق للجهة تنفيذ التدريب بمعرفتها على نفقة الشركة.

١٠. تتحمل الشركة المتعاقدة قيمة أي خسائر تلحق بالجهة نتيجة الحريق أو السرقة أو التلفيات أو خلافه ويجوز للشركة توفير وثيقة تأمين لتغطية ذلك خلال مدة التعاقد من إحدى شركات التأمين المرخص لها بمزاولة النشاط ولا يؤثر وجود تلك الوثيقة من عدمه أو قيام شركة التأمين بتغطية التكلفة من عدمه في تحمل الشركة المتعاقدة قيمة أي خسائر تلحق بالجهة أياً كانت الأسباب.

١١. الالتزام بضرورة عدم تعيين أي فرد أمن سبق تعيينه بأي منشأة طبية أو مستشفى أو موقع آخر تابع للهيئة العامة للرعاية الصحية وتم استبعاده لسوء سلوكه أو أي أعمال مشابهة وذلك لصالح العمل وفي حالة عدم الالتزام لا يتم احتساب الفرد ضمن الأعداد المتفق عليها.

١٢. الالتزام بضرورة أن تكون العمالة من النساء من ٢٠٪-٣٠٪ والباقي بنسبة ٧٠٪ - ٨٠٪ من الرجال لكل وردية أو حسب ما تحدده إدارة الجهة كتابياً في حالة الاحتياج وفي حالة زيادة نسبة النساء عن ٣٠ ٪ بدون موافقة كتابية من الجهة لا يتم احتساب الفرد ضمن الأعداد المتفق عليها.

١٣. الالتزام بمواعيد الزيارة المحددة من إدارة الجهة إن وجدت وتأمين الموظف المكلف بتحصيل رسوم الزيارة إن وجد وتوجيه السادة الزائرين إلى الأماكن المخصصة للزيارة وإخلاء الأدوار من الزائرين في المواعيد المحددة لانتهاء الزيارة والمرور المستمر داخل الجهة على مدار اليوم نهاراً وليلاً ومتابعة وملاحظة الوضع الأمني.

١٤. منع أحداث الشغب داخل المكان وسرعة السيطرة عليها وحسن التصرف معها حال حدوثها.

١٥. تلتزم الشركة بتسجيل قيد الوفيات والتأكد من تصاريح الدفن مع تسجيل بيانات السيارة المستلمة للجثة واسم مستلم الجثة من واقع بطاقة تحقيق الشخصية واستلام صورة منها ورقم الهاتف الخاص به عند الخروج من البوابات.

١٦. منع تواجد موظفي المستشفى في غير مواعيد العمل الرسمية إلا بإذن رسمي من مدير الجهة أو من ينوب عنه قانوناً في ذلك.

،،معتمد،،

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٧. تلتزم الشركة بالإبلاغ الفوري عن أي أعطال حيوية تتعلق بتأمين الجهة بموجب نموذج يحتوي على البيانات الآتية (نوع العطل – المكان – وقت البلاغ – الإجراءات التي تم اتخاذها – اسم وتوقيع الموظف - .....الخ).

١٨. تلتزم الشركة بعمل بطاقات تعريف مرقمة طبقاً للأقسام لاستخدامها مع الزائرين والمتعاملين مع الجهة وطبقا لتوجيهات إدارة الجهة وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقا لما جاء بجدول المخالفات.

١٩. تلتزم الشركة بالمسؤولية عن سلامة العاملين والجمهور والعمل على منع الجرائم وتكون مسؤولة عن أي جريمة يرتكبها أحد الأفراد التابعين لها في مواجهة الغير مسئولية المتبوع عن التابع وعن أي أضرار مادية من جراء ذلك.

٢٠. تأمين المخازن وحراستها وكذلك تأمين المعدات والأجهزة وجميع العهد (أثاثات – آلات وأجهزة ..... الخ) ومتابعة حركة دخول وخروج الأصناف وتسجيلها في دفاتر الأمن طبقاً للتعليمات الصادرة من إدارة الجهة بهذا الشأن وتكون الشركة مسؤولة مسؤولية كاملة عن أي سرقات تحدث داخل الجهة بما في ذلك تحمل نفقات أي مسروقات أو مفقودات أو تلفيات يتم خروجها من الجهة مع الحق في الرجوع على الشركة بالتعويض المناسب إذا لزم الأمر.

٢١. المتعلقات الشخصية يتعين على أصحابها الاحتفاظ بها في أماكن تضمن حمايتها من السرقة وفي حالة تركها خارج تلك الأماكن وتعرضها للسرقة فإن المسؤولية تقع على عاتق أصحابها.

٢٢. ضرورة الالتزام بأن يكون فرد الأمن مدرب علي أعمال الأمن والحراسة وأن يكون متفرغ للعمل بالأمن ولا يعمل بأي جهة أخري تؤثر على عطاؤه خلال فترة العمل.

٢٣. إمداد مشرفي الأمن بالزي المتفق عليه بالإضافة إلى المعدات اللازمة لإجراءات الأمن (صفارات التنبيه – بطاريات إضاءة ليلية – نوتة تسجيل المعلومات) وللجهة حال وجود ما يقتضي ذلك طلب توفير معدات إضافية بموافقة الطرفين.

٢٤. الالتزام بموقع التمركز لفرد الأمن وعدم ترك الموقع والمغادرة قبل وصول البديل وتسليمه بيانات المستجدات والموقف الأمني والتعليمات وفي حالة المخالفة تطبق الغرامة المقررة.

٢٥. تسجيل الأحداث اليومية في السجلات الخاصة بذلك للخروج منها بالتوصيات الأمنية اللازمة بواسطة المشرف المختص لكي يتم التغلب على المشكلات وحلها وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

يعتمد،،

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٦. يمنع منعا باتا تواجد الأسلحة بأنواعها والمتفجرات والمواد القابلة للاشتعال داخل المكان.

٢٧. تتم الخدمة على مدار ٢٤ ساعة على أن يتم التنسيق في توزيع الأعداد على الورديات مع الجهة وان يتم العمل بنظام ورديتين بجميع المنشآت كالتالي:

وردية صباحية بالمستشفيات ومقرات الفروع والمنشآت الإدارية	من ٧ صباحا حتى ٧ مساءا
وردية ليلية بالمستشفيات ومقرات الفروع والمنشآت الإدارية	من ٧ مساءا حتى ٧ صباحا
وردية صباحية بالوحدات والمراكز	من ٨ صباحا حتى ٨ مساءا
وردية ليلية بالوحدات والمراكز	من ٨ مساءا حتى ٨ صباحا

٢٨. لا يجوز تشغيل فرد الأمن لمدة تزيد عن ١٢ ساعة يومياً بأي حال من الأحوال.

٢٩. ضرورة الالتزام بعدم السماح بتواجد أحد أفراد الأمن أو المشرفين بالموقع بعد انتهاء مواعيد عمله الرسمية بالموقع أو المبيت بالموقع وفى حالة حدوث ذلك يتم توقيع غرامة على الشركة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

٣٠. الالتزام بتأمين غرف النفايات الداخلية والخارجية باختلاف أنواعها وتكون الشركة مسؤولة مسؤولية كاملة عن أي مخالفات تتعلق بالتأمين تحدث داخل المستشفى أمام القضاء كما تلتزم الشركة بمراقبة الأماكن الخطرة والمنعزلة بالمنشآت والتأكد من سلامة الأبواب وملاحظة أي أنشطة غريبة والابلاغ والتسجيل في دفاتر الأحوال.

٣١. الالتزام بضرورة إنشاء دفاتر خاصة بالزيارات الواردة إلى المنشأة (من غير زائري المرضى) من (مندوبين – موردين – زيارات شخصية .....إلخ) مع تسجيل بيانات الزائر من واقع البطاقة الشخصية وسبب الزيارة وموعد الحضور وموعد الانصراف والإدارة المراد زيارتها بالمنشأة واستلام البطاقة الشخصية للزائر وتسليمه كارت زائر يعلق في الرقبة وفى حالة عدم الالتزام سيتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

٣٢. الالتزام بضرورة إنشاء دفاتر خاصة بمدخل قسم الطوارئ والاستقبال لتسجيل حالات الطوارئ الواردة بالإسعاف بحيث يتم تسجيل (اسم المسعف – رقم سيارة الإسعاف – وقت الوصول – وقت المغادرة – بيانات الحالة الواردة) وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

أعضاء اللجنة
نيرمين محمود
زينب محمد عبد العزيز

رئيس اللجنة
محمد محمود سيد احمد

يعتمد،،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٣. الالتزام بضرورة إنشاء دفاتر خاصة بدخول وخروج السيارات إلى فناء الجهة أن وجد وتسجيل بيانات أصحابها وأرقام السيارات وسبب تواجدهم ووقت الدخول والخروج وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

٢٤. الالتزام بتفتيش جميع ما يدخل الجهة من سيارات أو دراجات بخارية أو دراجات عادية أو حقائب محمولة وضمان عدم دخول أي أغراض غير مصرح بدخولها مع ضرورة تسجيل بيانات أي سيارة أو دراجة بخارية وبيانات قائدها من واقع رخص التسيير ورخص القيادة.

٢٥. الالتزام بتفتيش جميع السيارات أو الدراجات البخارية أو الدراجات العادية أو الحقائب المحمولة حال خروجها والتأكد من عدم إخراج أي أغراض تخص الجهة.

٢٦. يحق للجهة إخضاع جميع أفراد الأمن والمشرفين الذين ترشحهم الشركة المتعاقدة لاختبارات اللياقة الطبية والنفسية والبدنية من قبل الجهة واستبعاد الغير لائق من الأفراد أو المشرفين كما يحق للجهة القيام بإجراء تحليل للمواد المخدرة بشكل عشوائي لمن تراه من العاملين بالشركة وعلى نفقة الشركة.

٢٧. تتم الرقابة والإشراف والمتابعة من قبل متخصص أو أكثر تحدده إدارة الجهة وتلتزم الشركة بتنفيذ التعليمات الكتابية الصادرة منهم بكل دقة.

٢٨. يلتزم جميع أفراد الأمن والمشرفين المكلفين بالعمل من قبل الشركة المتعاقد معها (في المستشفيات فقط) بالتوقيع حضور وانصراف في كل وردية على ماكينة أو ماكينات بصمة مخصصة لذلك (طبقا لعدد العاملين التابعين للشركة بكل مستشفى) يتم توفيرها بمعرفة الشركة وينظم إجراءاتها ويقوم بمتابعتها في المستشفيات إدارة الأمن أو إدارة الشئون الإدارية حال عدم وجود مدير أمن بالمستشفى بينما في الوحدات والمراكز والمنشآت الإدارية يكون التوقيع حضور وانصراف على ماكينة البصمة الخاصة بالعاملين بالمنشأة ويكون متابعة الأمر واتخاذ جميع ما يلزم بشأنه مسئولية مدير الشئون المالية والإدارية بوحدات ومراكز طب الأسرة ومسئول الأمن أو الشئون الإدارية حال عدم وجود مسئول أمن بالمنشآت الإدارية وذلك بغرض إحكام الرقابة على الأعداد الفعلية المتواجدة من الأفراد.

٢٩. الالتزام بضرورة تقديم كشف بيومية الأعداد لكل وردية على حدة مذكوراً به اسم المشرف وأسماء الأفراد المتواجدين فعليا بالوردية وأماكن تواجدهم وذلك بعد ساعة من بداية الوردية بحد أقصى وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

يعتمد،،

رئيس اللجنة
محمد محمود سيد أحمد

أعضاء اللجنة
نبيل محمد نبيل عزار
نبيب محمد عبد العزيز

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤٠. الالتزام بضرورة تقديم كشف بيومية الأعداد لكل وردية على حدة مذكورا به اسم المشرف وأسماء الأفراد وأماكن تواجدهم قبل حلول موعد بداية الوردية الصباحية ب ٢٤ ساعة على الأقل للورديتين.

٤١. تلتزم الشركة المتعاقد معها بسداد كافة الأجور المستحقة للعاملين المكلفين من قبلها بتنفيذ العقد بالموقع وكذلك التأمينات الاجتماعية والرعاية الصحية وإحلال الزي ووسائل الحماية والأدوات والمعدات وخلافه وجميع ما يلزم في المواعيد المقررة ودون الرجوع على الجهة أو الوحدات التابعة لها بأي التزام في هذا الشأن.

٤٢. يشترط ألا يقل طول فرد الأمن عن ١٧٠ سم للذكور و١٦٠ سم للإناث وأن يكون من المؤهلات العليا أو فوق المتوسطة أو المتوسطة ولا تقل نسبة المؤهلات العليا عن ١٥٪ من القوة والسن من ١٨ إلى ٥٠ سنة وأن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفى منها (بشرط ألا يكون الاعفاء لسبب طبي) وأن يكون لائقا طبيا وبدنيا ونفسيا وتقدم صحيفة الحالة الجنائية لكل فرد بحد أقصى أسبوع من التحاقه بالعمل وتكون تلك المستندات بحوزة مدير الأمن أو مدير الشئون الإدارية أو مدير الشئون المالية والإدارية بحسب الأحوال.

٤٣. بعد ترسية الأعمال تلتزم الشركة بتقديم كشوف بأسماء العاملين المكلفين بالعمل من قبلها تنفيذا للعقد معتمدة ومختومة بختم الشركة ومدون بها البيانات الآتية:

- (الاسم – تاريخ الميلاد – العنوان – الرقم القومي – الرقم التأميني – صفته كفرد أمن أو مشرف أمن أو مدير موقع)
- هذا إلى جانب تقديم ملف معتمد من الشركة عن كل العاملين بالموقع يحتوي على صور معتمدة من الشركة من كل من (بطاقة الرقم القومي – شهادة الميلاد – شهادة تأدية الخدمة العسكرية أو الإعفاء منها – صحيفة الحالة الجنائية).

٤٤. يجب التأكد من حصول ٢٥٪ على الأقل من أفراد الأمن على تدريب متخصص من إدارة الحماية المدنية بوزارة الداخلية في إجراءات الدفاع المدني بحد أدنى ٥ ٪ في نهاية أول شهر ١٥ ٪ في نهاية ثان شهر واستكمال النسبة بنهاية ثالث شهر وفي حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقا لما جاء بجدول المخالفات.

٤٥. تلتزم الشركة بوضع خطة الأمن والحراسة اللازمة لإدارة الفرع والمنشآت التابعة له بكامل مرافقها والمداخل والمخارج وطريقة الإشراف عليها وآلية توزيع الأعداد اللازمة خلال كل وردية لتنفيذ هذه الخطة على مدار الورديتين في حدود العدد المطلوب تعتمد من مدير إدارة الأمن بالجهة ومن السيد الدكتور / مدير عام الجهة أو من ينوب عن كل منهما علما بأن اعتماد إدارة الجهة للخطة المشار إليها لا ينفي مسؤولية الشركة عن مدي كفاءة وملائمة تلك الخطة في تحقيق الهدف من الأمن والحراسة لإدارة الجهة والمنشآت التابعة لها وما يترتب عليها وفي حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقا لما جاء بجدول المخالفات.

أعضاء اللجنة
نرمين محمد محمود
زينب محمد عبد العزيز

رئيس اللجنة
محمد محمود سيد احمد

يعتمد،،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤٦. تلتزم الشركة بوضع خطة لتدريب أفراد الأمن على أعمال الحراسة والأمن وكيفية التعامل عند حدوث طوارئ أو حريق وخطة الاخلاء للمبنى قبل بدء العمل بالجهة وخلال فترة العمل مع تقييم كل ثلاث أشهر ويحق للمنشأة تعيين مسؤول يراجع أعمال التدريب ويشارك في تقييم أداء أفراد الأمن وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

٤٧. يجب أن يكون بكل مستشفى مدير موقع يكون من ضباط القوات المسلحة أو الشرطة المتقاعدين من ذوي الكفاءات كما يجب ألا تقل رتبته عن عقيد وأن يكون مشرفي الأمن مدربين على الاشراف وعلى مستوى عالي من الخبرة وأن يتراوح سن المشرف من ٣٠ إلى ٥٥ سنة ويشترط اللياقة الطبية وحسن السير والسلوك وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات كما يجب توفير مشرف لكل مقر فرع ومشرف لكل عشر وحدات ومراكز طب اسرة تتحقق فيه الشروط المذكورة للسادة المشرفين.

٤٨. تتحمل الشركة المتعاقدة لأعمال الأمن كافة المبالغ الناتجة عن قصور واهمال أفرادها أثناء العمل وما يترتب عليه من أعمال السرقة – الفقد – التلف .... الخ وذلك للحفاظ على المال العام.

٤٩. لإدارة الجهة الحق في الاعتراض الكتابي المسبب على أي فرد أمن أو مشرف من المكلفين بالعمل ضمن عمالة الشركة المتعاقدة ويتم استبداله فوراً خلال ٢٤ ساعة وذلك في حالة ما إذا أتي فعلاً من الأفعال التي تستوجب هذا الإجراء وتقدره إدارة الجهة أو المنشآت التابعة لها ولإدارة الجهة الحق في اتخاذ ما يلزم من إجراءات لمجازاة أفراد الأمن والخصم من مستحقات الشركة طبقاً لطبيعة كل واقعة.

٥٠. تلتزم الشركة بتقديم خطة الإخلاء في حالة الطوارئ على أن يتم اعتمادها من الجهة وفى حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بجدول المخالفات.

٥١. تلتزم الشركة المتعاقدة بالمسؤولية الكاملة عن المعدات الخاصة بمكافحة الحريق وعن اللوحات الإرشادية بالممرات وكذلك جميع المهمات المتواجدة في جميع ممرات المنشأة سواء كانت داخل المبنى أو خارجه طالما كانت داخل حدود الجهة وتتعهد الشركة بالمحافظة عليها.

٥٢. على جميع أفراد الأمن بالشركة المتعاقدة ضرورة تعليق كارت تعريف علي الصدر مدون به (اسم الشركة والعلامة المميزة لها – اسم الفرد ثلاثي بخط واضح – صورة الفرد والوظيفة).

٥٣. الجهة غير مسؤولة عن توفير أماكن مبيت لأفراد الأمن والمشرفين التابعين للشركة.

يعتمد،،

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥٤. تلتزم الشركة بتوفير عدد أجهزة لاسلكي طبقاً لحاجة العمل بالمستشفيات فقط دون الوحدات والمراكز والمقرات الادارية بواقع عدد ٦ أجهزة لاسلكي لكل مستشفى ١٠٠ سرير فأقل ويزاد العدد بواقع واحد جهاز لكل ٥٠ سرير إضافية وتوفير بوابة لكشف المعادن لكل باب زيارة وباب طوارئ بالمستشفيات وكذلك توفير عدد أجهزة كشف معادن طبقاً لعدد بوابات الدخول بالمنشأة (مستشفى - وحدة طب أسرة - مركز طب أسرة - مبنى إداري) بواقع جهاز لكل بوابة كما تلتزم الشركة بتوفير عدد ٢ تليفون محمول (جهاز تليفون محمول - خط) تكون ثابتة في كل وحدة أو مركز أو مبنى إداري ويتم تسليمها بانتظام بين المتناوبين من العاملين بالشركة تيسيراً للتواصل العاجل والفعال ولا يشترط ماركة معينة أو موديل معين أو مواصفات خاصة في جهاز تليفون المحمول المطلوب.

٥٥. تلتزم الشركة في حالة تعطل الأجهزة اللاسلكية أو أجهزة الكشف عن المعادن بإصلاحها في خلال ٤٨ ساعة بحد أقصى وعند تكرار العطل يتم استبدالها بأخرى صالحة والا يتم توقيع غرامة مالية تخصم من مستحقات الشركة عن كل يوم عطل لكل جهاز على حدة وعلى النحو المبين بجدول الغرامات.

٥٦. تلتزم الشركة بسداد التأمينات بأنواعها طبقاً للضوابط المقررة في هذا الشأن خلال تنفيذ العقد وتقديم المستندات الدالة على ذلك.

٥٧. الالتزام بالضوابط الواردة بالقانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥ والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٥ والذي صدرت لائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٣٣ لسنة ٢٠١٦.

٥٨. تلتزم الشركة المتعاقدة بصرف المستحقات المالية لأفراد الأمن والمشرفين (المرتبات) بمقر الشركة وليس بالمنشآت محل تنفيذ العقد.

٥٩. تلتزم الشركة الراسي عليها العطاء بالقيام بعمل تحليل مخدرات لـ ٢٥٪ من العاملين في خلال شهر من تاريخ محضر استلام الموقع تصل إلى ٥٠٪ من العاملين في خلال شهرين من تاريخ تحرير محضر استلام الموقع وتصل إلى ٧٥٪ من العاملين في خلال ٣ شهور من تاريخ تحرير محضر استلام الموقع و١٠٠٪ من العاملين في خلال ٤ شهور من تاريخ تحرير محضر استلام الموقع كما تلتزم بعمل تحليل مخدرات لكل ملتحق بالعمل بعد استلام الموقع في خلال أسبوع من قيام الملتحق باستلام العمل.

أعضاء اللجنة

رئيس اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٦٠. الغرامات:

يحق للجهة توقيع الجزاءات التالية في حالة ارتكاب المخالفات الوارد ذكرها أدناه من جانب الشركة المتعاقدة:

م	المخالفة	جزاء المخالفة
١	عدم وجود فرد الأمن أو المشرف في موقع الخدمة المحدد له.	في حالة عدم وجوده في الموقع المخصص له مع تواجده داخل المنشأة توقيع غرامة ١٠٠ جنيه. وفى حالة عدم تواجده داخل المنشأة خصم يوم غياب من مستحقات الشركة مع توقيع غرامة ١٠٠ جنيها على الفرد الواحد تخصم من مستحقات الشركة
٢	عدم الالتزام بالمظهر العام (الزي الكامل – عدم حلاقة الذقن – كارت التعريف – نظافة شخصية)	توقيع غرامة ١٠٠ جنيه عن الفرد الواحد في اليوم الواحد تخصم من مستحقات الشركة مرة واحدة يوميا.
٣	عدم الالتزام بعدد العمالة المحددة.	خصم أجر يوم عن كل فرد غياب مع توقيع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه عن غياب كل فرد في الوردية الواحدة.
٤	في حالة تجاوز نسبة الغياب عن ٢٥ ٪ من إجمالي الافراد بالوردية (لا يطبق في الحالات التي يكون عدد العاملين بالوردية أقل من ٤ أفراد).	خصم أجر يوم عن كل فرد غياب مع توقيع غرامة ٤٠٠ جنيه عن غياب الفرد الواحد في الوردية الواحدة وذلك عن الاعداد الزائدة عن نسبة ٢٥ ٪.

يعتمد،،

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الشروط الخاصة

للتعاقد على تلقي خدمات أعمال الأمن والحراسة للهيئة العامة للرعاية الصحية والجهات التابعة لها للعام المالي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

تريسي عزيز عوض
زينب محمد عبد العزيز

محمد محمود حسين أحمد

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥	تجاوز نسبة العجز الشهري لعدد افراد الأمن والمشرفين عن ٢٥ ٪ من العدد المطلوب طبقا للعقد.	يتم خصم ٥٠ ألف جنيه (للمستشفيات) وانذار الشركة بفسخ التعاقد وفى حالة تكرار التجاوز لنفس المخالفة ثلاث أشهر متتالية أو غير متتالية يحق للجهة اتخاذ الإجراءات المقررة قانوناً وفسخ العقد والشراء على الحساب وتوفير الخدمة على حساب المتعاقد وتحميل المتعاقد فرق السعر والمصاريف الادارية وما يلزم من مصروفات.
٦	تسرب أحد الزائرين أثناء توقيت الزيارة بدون سداد قيمة تذكرة الزيارة.	توقيع غرامة ١٠٠ جنيه عن كل فرد متسرب - قيمة التذكرة.
٧	إدخال أحد الزائرين قبل أو بعد مواعيد الزيارة الرسمية.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠ جنيه عن كل مخالفة.
٨	الاهمال في مراقبة مداخل ومخارج الأدوار والبوابات مما يترتب عليه خروج أحد المرضي قبل سداد مستحقات تكاليف العلاج.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه عن كل حالة بالإضافة إلى تحمل قيمة فاتورة المريض المتهرب من سداد قيمة الخدمة.
٩	عدم الالتزام بتوفير الأجهزة والمعدات المتفق عليها.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠ جنيه عن كل يوم لا يتم تواجد المعدة أو الجهاز المطلوب وتحسب الغرامة عن كل معدة أو جهاز على حدة وكذلك توقيع الغرامة المذكورة عن كل يوم تأخير في إصلاح أي جهاز أو معدة عن المدة المقررة للإصلاح أو عطل أحد الأجهزة أو المعدات أو عدم وجودها في المكان المخصص لها.

يعتمد،،

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٠	دخول باعة جائلين داخل الجهة.	توقيع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه عن كل مخالفة وتزداد إلى ٥٠٠ جنيه لكل مخالفة عند التكرار في نفس اليوم.
١١	جلوس مرضى أو زوار أو مترددين أو عاملين داخل المربعات الخضراء حال وجودها.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠ جنيه عن كل واقعة.
١٢	دخول أطعمة من الخارج أو مندوبين توصيل الطلبات.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠ جنيه عن كل واقعة
١٣	مزاولة أي من أفراد الأمن أو المشرفين لعمل غير المخصص لهم داخل الجهة.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه عن كل واقعة ويستبعد الشخص القائم بالمخالفة من العمل بالجهة.
١٤	انتظار سيارات الزائرين أو العاملين في الأماكن الغير مخصصة للانتظار وكذلك دخول التكاتك داخل حدود الجهة.	توقيع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه عن كل سيارة منتظرة في غير الأماكن الغير مخصصة للانتظار و ٢٠٠ جنيه عن كل حالة دخول توكتوك .
١٥	قيام أحد أفراد أو مشرفي الأمن بالتعامل بأسلوب غير لائق مع العاملين بالجهة أو الزائرين أو المرضى.	توقيع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه عن كل واقعة تخصم من مستحقات الشركة.
١٦	قيام أحد أفراد الأمن أو المشرفين التابعين لشركة الأمن والحراسة بالتدخين داخل الجهة وكذلك قيام أحد الزوار أو المرضى أو المترددين على المنشأة بالتدخين داخل نطاق الجهة.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠ جنيه عن كل واقعة تخصم من مستحقات الشركة بخلاف أي غرامات أخرى منصوص عليها بالقوانين السارية في الدولة.
١٧	استمرار فرد الأمن أو المشرف لأكثر من وردية بالموقع أو العمل أكثر من ١٢ ساعة يومياً.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه تخصم من مستحقات الشركة عن كل فرد أو مشرف.
١٨	في حالة سرقة أو اختفاء أي أدوات أو معدات أو أثاث وخلافه.	تلتزم الشركة بتحمل قيمة الأصناف بسعر الجديد منها في توقيت الفقد خصماً من مستحقاتها مضافاً إليها ١٠ ٪ مصاريف إدارية.
١٩	تأخر الأفراد أو المشرفين عن الحضور في المواعيد المحددة.	توقيع غرامة قدرها ٥٠ جنيها (فقط خمسون جنيها) عن كل ١٥دقيقة تأخير من موعد الحضور المقرر لكل متأخر وفي حالة التأخر أكثر من ساعة يعتبر الفرد متغيب وتطبق عقوبة الغياب.

أعضاء اللجنة

رئيس اللجنة

رئيسة الهيئة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٠	في حالة وجود سوابق جنائية لأحد أفراد الأمن.	توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠٠ جنيه وإلزام الشركة بتغيير الفرد.
٢١	عدم إنشاء سجلات الأمن المنصوص عليها بكراسة الاشتراطات والمواصفات الخاصة.	توقيع غرامة مقدارها ١٠٠٠ جنيه يومياً عن كل مخالفة.
٢٢	عدم التسجيل في سجلات الأمن المنصوص عليها بكراسة الشروط والمواصفات الخاصة أو الإهمال في التسجيل.	توقيع غرامة مقدارها ١٠٠ جنيه عن كل مخالفة يومياً.
٢٣	إلحاق أو إنهاء عمل أو نقل أي فرد من أفراد أو مشرفي الأمن دون الرجوع للإدارة المختصة بالجهة.	توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنيه عن كل واقعة.
٢٤	نوم أو تكاسل أحد الافراد أو المشرفين أثناء الخدمة.	توقيع غرامة مقدارها ٥٠٠ جنيه عن كل مخالفة
٢٥	عدم التزام الشركة بعمل بطاقات تعريف مرقمة طبقاً للأقسام لاستخدامها مع الزائرين والمتعاملين مع المستشفى.	توقيع غرامة مقدارها ٣٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير دون النظر لعدد الأفراد التي تأخرت الشركة في عمل بطاقات تعريف لهم.
٢٦	عدم الالتزام بتقديم كشف بيومية الأعداد لكل وردية على حدة مذكورا به اسم المشرف وأسماء الأفراد المتواجدين فعلياً بالوردية وأماكن تواجدهم وبحد أقصى ساعة من بداية الوردية.	توقيع غرامة مقدارها ١٠٠٠ جنيه عن اليوم.
٢٧	في حالة عدم حصول ٢٥٪ على الأقل من أفراد الأمن على تدريب متخصص من إدارة الحماية المدنية بوزارة الداخلية في إجراءات الدفاع المدني بحد أدنى ٥ ٪ في نهاية أول شهر ١٥ ٪ في نهاية ثاني شهر واستكمال النسبة بنهاية ثالث شهر.	توقيع غرامة مقدارها ١٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير.

إعضاء اللجنة

رئيس اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٨	في حالة عدم التزام الشركة بوضع خطة الأمن والحراسة اللازمة لإدارة الفرع والمنشآت التابعة له بكامل مرافقها والمداخل والمخارج وطريقة الاشراف عليها وآلية توزيع الأعداد اللازمة خلال كل وردية لتنفيذ هذه الخطة على مدار الورديتين في حدود العدد المطلوب تعتمد من مدير إدارة الأمن بالجهة ومن السيد الدكتور / مدير عام الجهة أو من ينوب عن كل منهما وتسلم شهريا قبل بداية كل شهر بثلاث أيام على الأقل.	توقيع غرامة مقدارها ١٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير.
٢٩	في حالة عدم التزام الشركة بوضع وتنفيذ خطة لتدريب ٢٠٪ من أفراد الأمن شهرياً على أعمال الحراسة والأمن وكيفية التعامل عند حدوث طوارئ أو حريق وخطة الإخلاء للمبنى.	توقيع غرامة مقدارها ١٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير.
٣٠	عدم وجود مدير موقع بكل مستشفى من ضباط القوات المسلحة أو الشرطة المتقاعدين من ذوي الكفاءات يجب ألا تقل رتبته عن عقيد أو عدم وجود مشرفي أمن مدربين على الاشراف وعلى مستوي عالي من الخبرة يتراوح سنهم من ٢٠ إلى ٥٥ سنة.	توقيع غرامة مقدارها ٢٠٠ جنيه + خصم يوم غياب من مستحقات الشركة عن كل مدير موقع يومياً وعن كل مشرف يومياً.

أعضاء اللجنة

رئيس اللجنة

يعتمد

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٣١	عدم الالتزام بتقديم خطة الإخلاء في حالة الطوارئ في الموعد المقرر واعتمادها من الجهة.	توقيع غرامة مقدارها ٢٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير.
٣٢	تشغيل أفراد أمن أصغر من ١٨ سنة أو أكبر من ٥٠ سنة.	يتم استبعاد الفرد من الموقع وتوقيع غرامة على الجهة المتعاقدة قدرها (٢٠٠) فقط مائتان جنيها (عن كل فرد) وخصم القيمة المالية المتعاقد عليها لكل فرد تم تشغيله تحت أو فوق السن
٣٣	تشغيل مشرفين أمن أصغر من ٣٠ سنة أو أكبر من ٥٥ سنة.	يتم استبعاد المشرف من الموقع وتوقيع غرامة على الجهة المتعاقدة قدرها (٣٠٠) فقط ثلثمائة جنيها (عن كل مشرف) وخصم القيمة المالية المتعاقد عليها لكل مشرف تم تشغيله تحت أو فوق السن
٣٤	قيام العاملين بالشركة بمخالفة أي شرط من الشروط الخاصة الواردة بهذه الكراسة والغير منصوص عليها بجدول المخالفات	يتم خصم ١٠٠ جنيه عن المخالفة يومياً.

٦١. يعتبر غياباً كل من الأفعال الآتية: -

أ - عدم التوقيع حضوراً أو انصراف على ماكينة البصمة المعدة لهذا الغرض.

ب - الحضور بعد المواعيد المحددة بأكثر من ساعة.

ج - الانصراف قبل المواعيد المحددة.

د - الخروج دون إذن.

٦٢. في حالة صدور أي مخالفة للوائح أو القوانين أو الضوابط أو الاخلاقيات العامة وغير منصوص على تلك المخالفة في كراسة الشروط الخاصة فللجهة بموافقة السلطة المختصة توقيع غرامات أخرى غير المنصوص عليها أعلاه طبقاً لطبيعة وأثر المخالفة المشار إليها.

٦٣. يكون توقيع المخالفات بموجب توثيقها وتحرير تقرير بها واعتماده من مدير الجهة وإرساله على البريد الإليكتروني في خلال ٢٤ ساعة بحد أقصى من وقوع المخالفات.

٦٤. للهيئة الحق في إضافة أعداد غير المتعاقد عليها بموافقة السلطة المختصة أو من تفوضه وكذلك موافقة الشركة ويكون ذلك في ملحق للتعاقد بنفس الشروط والمواصفات والأسعار، دون الإخلال بحق الهيئة في التغيير في حجم العقد بالزيادة أو النقص طبقا لقانون التعاقدات ولائحته التنفيذية عن التعاقد الأصلي.

يعتمد،،

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٦٥. على مقدم العطاء أن يقوم بالاطلاع على كراسة الشروط والمواصفات ومعاينة الموقع معاينة نافية للجهالة وتلتزم الشركة بتوفير العمالة المطلوبة لتنفيذ الأعمال اللازمة بالأعداد المطلوبة على مدار جميع أيام العمل وأيام العطلات والجمع والاجازات الرسمية وتكون الشركة مسئولة عن توفير البدائل أثناء الاجازات الأسبوعية أو السنوية أو غيرها للأفراد وذلك دون أي نفقات إضافية على المنشأة المتعاقدة ويجب أن تكون الأعداد المتفق عليها متوافرة في جميع الأحوال.

٦٦. الشروط المذكورة هي الحد الأدنى من المتطلبات التي يتعين توفيرها وفى حالة حدوث وقائع أثناء تنفيذ العقد تقتضي إجراء إضافات على الاشتراطات يحتمها صالح العمل فإن ذلك يكون بموجب عرض على السلطة المختصة وموافقة السلطة المختصة على تعديل أو إضافة أو حذف أي اشتراط تحقيقا لصالح العمل وطبقاً للوقائع المشار إليها ويستلزم الأمر موافقة الطرف الثاني على إضافة أو تعديل أو حذف أي شروط فقط في حالة وجود تكلفة مالية مباشرة للإضافة أو الحذف أو التعديل.

- يتم إجراء الممارسة على أسعار الأفراد والمشرفين بالمستشفيات بصورة منفصلة عن الممارسة الخاصة بأسعار الأفراد والمشرفين بمقر الفرع والوحدات والمراكز والمباني التابعة للفرع كالمخازن وخلافه.

أعضاء اللجنة

رئيس اللجنة
محمد محمود سمير

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

العرض الفنى

بيان أعداد أفراد الأمن والمشرفين للتعاقد على خدمات الأمن والحراسة لجميع الجهات

بيان أفراد الأمن بالوحدات والمراكز والمنشآت الإدارية :-

البيان	افراد الأمن الصباحى	افراد الأمن الليلى	مشرف أمن صباحى (يودى جارد)
الأمن والحراسة لوحدات طب الأسرة عدد ٢١ وحدة	٥ لكل وحدة	٢ لكل وحدة	١ لكل ١٠ وحدات أو مركز
الأمن والحراسة لمراكز طب الأسرة عدد ٦ مراكز	٧ لكل مركز	٢ لكل مركز	١ لكل ١٠ وحدات أو مركز

	بيان الجهات	صباحا	ليل	إجمالى	مشرفين صباحى
١	مركز طب أسرة صحة مصر	٧	٢	٩	
٢	مركز طب أسرة التوفيق	٧	٢	٩	
٣	مركز طب أسرة الشروق	٧	٢	٩	
٤	مركز طب أسرة الايمان	٧	٢	٩	
٥	مركز طب أسرة الاربعين	٧	٢	٩	
٦	مركز طب أسرة الصباح	٧	٢	٩	
٧	وحدة طب أسرة السويس ١	٥	٢	٧	
٨	وحدة طب أسرة الهويس	٥	٢	٧	
٩	وحدة طب أسرة السلام ١	٥	٢	٧	
١٠	وحدة طب أسرة كيريت	٥	٢	٧	
١١	وحدة طب أسرة عرب المعمل	٥	٢	٧	
١٢	وحدة طب أسرة الصفا	٥	٢	٧	
١٣	وحدة طب أسرة جنيفة	٥	٢	٧	٣
١٤	وحدة طب أسرة الجنايين	٥	٢	٧	
١٥	وحدة طب أسرة شندورة	٥	٢	٧	
١٦	وحدة طب أسرة الشلوفة	٥	٢	٧	
١٧	وحدة طب أسرة مباركة	٥	٢	٧	
١٨	وحدة طب أسرة قرية عامر	٥	٢	٧	
١٩	وحدة طب أسرة عمر بن الخطاب	٥	٢	٧	
٢٠	وحدة طب أسرة الأمل	٥	٢	٧	
٢١	وحدة طب أسرة الرائد	٥	٢	٧	
٢٢	وحدة طب أسرة ٢٤ اكتوبر	٥	٢	٧	
٢٣	وحدة طب أسرة السلام ٢	٥	٢	٧	
٢٤	وحدة طب أسرة السادات	٥	٢	٧	
٢٥	وحدة طب أسرة المحروسة	٥	٢	٧	
٢٦	وحدة طب أسرة المشروع	٥	٢	٧	
٢٧	وحدة طب أسرة عرب العامرين	٥	٢	٧	
		١٤٧	٥٤	٢٠١	٣

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

العرض الفنى

بيان أفراد الأمن لجميع المنشآت التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس :-

البيان	مدير موقع	مشرف أمن (يودى جارد)		إجمالى	فرد أمن		إجمالى
		صباحى	ليلى		صباحى	ليلى	
مجمع السويس الطبى	١	٥	٣	٨	١٠٨	٦٩	١٧٧
الوحدات والمراكز الطبية	-	٣	-	٣	١٤٧	٥٤	٢٠١
مستشفى دار صحة المرأة والطفل	١	٤	٣	٧	٦١	٤٢	١٠٣
مستشفى الجهاز التنفسى والرعاية الرئوية	١	٢	١	٣	٢٦	٢١	٤٧
مستشفى الجهاز الهضمى والكبد	١	٢	١	٣	٢٣	١٤	٣٧
طوارئ المستشفى العام	١	١	١	٢	١٥	١٥	٣٠
اللجان الطبية التخصصية	-	١	١	٢	٨	٣	١١
مخازن الفرع	-	-	-	-	١	١	٢
الاجمالى	٥	١٨	١٠	٢٨	٣٨٩	٢١٩	٦٠٨

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ..

رئيس اللجنة
محمد محمود سيد أحمد

أعضاء اللجنة
يوسف محمد عبد العزيز

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

العرض المالى

أولا:مجمع السويس الطبى والمستشفيات:-

من فرد أمن ومشرف ورئيس موقع	الأعداد	تكلفة الواحد للشيفت شهريا	الإجمالى الشهرى	إجمالى لمدة عام وميلادى
فرد أمن	٣٩٤			
مشرف أمن	٢٢			
رئيس الموقع	٥			
إجمالى تكلفة فرد ومشرف أمن ورئيس موقع				

ثانيا:الوحدات والمراكز ومبنى اللجان ومبنى الطوارئ،والمبانى التابعة للفرع كالمخازن وخلافه :-

من فرد أمن ومشرف ورئيس موقع	الأعداد	تكلفة الواحد للشيفت شهريا	الإجمالى الشهرى	إجمالى لمدة عام وميلادى
فرد أمن	٢١٤			
مشرف أمن	٥			
رئيس الموقع	٠			
إجمالى تكلفة فرد ومشرف أمن ورئيس موقع				

أعضاء اللجنة
تيريز فريد عوار
زينب محمد عبد العزيز

رئيس اللجنة
أشرف محمد سيد أحمد

يعتمد،،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

نموذج عقد

تلقي تقديم خدمات أعمال الامن والحراسة

لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس

والجهات التابعة لها

للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

الهيئة العامة للرعاية الصحية
EGYPT HEALTHCARE AUTHORITY

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

نموذج عقد تلقي تقديم أعمال خدمات الأمن والحراسة
لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة لها
للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

أنه في يوم ..... الموافق / / ٢٠ تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: الهيئة العامة للرعاية الصحية

ويمثلها السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية

وينوب عنه في التوقيع على هذا العقد السيد الدكتور/ .....

بصفته / مدير فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس (طرف أول)

بموجب التفويض الصادر عن السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية بالقرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢١

ومقره القانوني: .....

ثانياً: شركة .....

ويمثلها قانوناً السيد / .....

بصفته/ .....

وينوب عنه في التوقيع على هذا العقد السيد/ ..... بصفته/ .....

ومقرها القانوني: ..... (طرف ثاني)

رقم السجل التجاري: ..... / رقم التسجيل الضريبي: .....

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تلقي تقديم خدمات أعمال الامن والحراسة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة لها للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات الفنية المطلوبة والعطاء المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة "السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية" لإجراءات طرح العملية بتاريخ / / ٢٠ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، والدعوة وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة علي بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / / ٢٠ بشأن الممارسة العامة للتعاقد علي تلقي تقديم خدمات أعمال الامن والحراسة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة لها لمدة عام للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة البت في الممارسة العامة بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق / / ٢٠ من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ..... (فقط وقدره ..... جنيهاً لا غير)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ / / ٢٠.
- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومكراسة الشروط والمواصفات ومكراسة الاشتراطات التي تم التعاقد بناء عليها والعطاء المقدم من الطرف الثاني، ومكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر لجنة البت في الممارسة العامة وأمر الاسناد المؤرخ / / ٢٠ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد بتقديم خدمات أعمال الأمن والحراسة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة لها للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ وفقاً للشروط والمواصفات الفنية الخاصة والعطاء المقدم ومكراسة الاشتراطات المرفقة.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا هو تقديم خدمات أعمال الأمن والحراسة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة لها للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ بما يشمله ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ومكراسة الاشتراطات ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على ابرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ومكراسة الاشتراطات وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل العقد لمدة عام بإجمالي سنوي مبلغ وقدره ..... جنيهاً (فقط وقدره ..... جنيهاً لا غير) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة، وشاملة الرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة طبقاً للجدول التالي: -

م	الجهة	الاجمالي الشهري	الاجمالي السنوي
١	فرع الهيئة والوحدات والمراكز والمخازن	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٢	مستشفى	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٣	مستشفى	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٤	مستشفى	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٥	مستشفى	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٦	مستشفى	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٧	.....	.....جنيهاً	.....جنيهاً

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

كما تلتزم المستشفيات التابعة لفرع الهيئة بمحافظة السويس بإصدار أمر الاسناد الخاص بها على حدة طبقاً لكشف الاعداد والتكلفة المرفق بالعقد ويلتزم فرع الهيئة بمحافظة السويس بإصدار أمر الاسناد الخاص (بالوحدات والمراكز والمخازن والفرع) بعد موافقة السلطة المختصة طبقاً لكشف الاعداد والتكلفة المرفق بالعقد على أن يقوم الفرع وكذلك مستشفيات فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بسداد المستحقات المالية بموجب هذا التعاقد.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد عليها، تكون مدة تقديم خدمات أعمال الامن والحراسة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ محل هذا العقد لمدة عام تبدأ من تاريخ / / ٢٠ وتنتهي في / / ٢٠.

ويجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع وذلك قبل انتهاء مدة العقد بـ ثلاثة أشهر على الأقل.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تجاوز أسبوعين من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة الي اخطار أو إنذار.

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ..... جنيها (..... جنيهاً لا غير) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك بخطاب ضمان بحساب الطرف الأول رقم ..... بينك ..... فرع ..... او خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية اخري لدي الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد أو من خلال نظم السداد الالكتروني ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.

البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ على أن يتم ذلك خلال مدة عام تبدأ من / / ٢٠ وينتهي في / / ٢٠، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وتوفير كافة الأدوات والمهمات والعمالة الفنية المدربة على أعلى مستوى، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بهذا العقد.

البند الثامن

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من ينوب عنه، ويحافظ

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وأن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند التاسع

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند العاشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون معبرة ومحققة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً لكراسة الاشتراطات.

البند الحادي عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو أذن مسبق.

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في بهذا العقد.

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (شهر) قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداه فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٢٠) يوماً تحسب بعد الانتهاء من مراجعة كافة الفواتير وتقارير أداء الخدمة معتمدة ومختومة وتقديم شهادة تفيد بسداد العمالة الغير منتظمة والمقدمة شهريا، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

البند الثالث عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة، ووجود الاعتماد المالي اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، وألا يؤثر ذلك على أولوية المتعاقد في ترتيب عطاؤه ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم١٨٢ لسنة٢٠١٨ المشار إليه.

البند الرابع عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسة وفى المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي اساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفى حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجه لاتخاذ أية إجراءات أو انذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند السادس عشر

كلف الطرف الأول السيد/ ..... بصفته الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر في ..... مسئولاً عن إدارة هذا العقد.

البند السابع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند الثامن عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة، ومتطلبات الطرف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند التاسع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز أسبوعين من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً لأحكام المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في الجرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الحادي العشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاؤه أو انهاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالا جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند الثالث والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني بعد موافقة السلطة المختصة، وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبنية بكراسة الاشتراطات على الطرف الثاني وذلك متى تحققت المخالفات قرين كل منها.

البند الخامس والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الاول أو في حصوله على العقد.

٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند السادس والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند السابع والعشرون

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود العقد.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

البند الثامن والعشرون

يقبل الطرفين اي تعديلات قد تدخلها ادارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة على العقد المبرم طوال فترة سريانه وذلك طبقا للمادة (٩٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

البند التاسع والعشرون

يُعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلي مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد ، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أدائه ومدي التزامه بشروط التعاقد ، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التى توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الأخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، والا اعتبرت مكاتباته ومراسلته واعلاناته واخطاراته على هذا العنوان صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية.

البند الحادي والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول	الطرف الثاني
فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس	شركة .....
د /	السيد/ .....
مدير فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة السويس	.....

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مقترح الجدول الزمني لطرح ممارسة عامة للتعاقد على تقديم خدمات الأمن والحراسة للجهات التابعة للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ ☐

م	الاجراء	التنفيذ (مثال للمدد)
١	التاريخ المتوقع للنشر	يوم ٢٠٢٥/٨/٢٩
٢	التاريخ المتوقع لفتح المظاريف الفنية	يوم ٢٠٢٥/٩/٢٢
٣	التاريخ المتوقع للانتهاء من البت الفني	يوم ٢٠٢٥/١٠/٢
٤	التاريخ المتوقع لإعلان نتيجة البت الفني واخطار الشركات	يوم ٢٠٢٥/١٠/١٢
٥	التاريخ المتوقع لفتح المظاريف المالية	يوم ٢٠٢٥/١٠/٢٢
٦	التاريخ المتوقع لانتهاء من البت المالي	يوم ٢٠٢٥/١١/٢
٧	التاريخ المتوقع لإعلان نتيجة البت المالي واخطار الشركات	يوم ٢٠٢٥/١١/١٢
٨	التاريخ المتوقع لإخطار الترسية	يوم ٢٠٢٥/١١/٢٢
٩	التاريخ المتوقع لانتهاء تنفيذ العقد	يوم ٢٠٢٥/١٢/١

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

إقـــرار

أقـــر أنـا مديـــر (أو من تفوضه) شركـــة / _____

بطاقـة ضريبيـة رقم / _____ ملف رقم _____

مأمـوريـــة / _____

وعنواني / _____

بأن الشركة توافـق علـى جميـع الشـروط المذكورة بالكراسة وتلتـزم بهـا قانونيـاً

وماليـاً - وتعتبـر جـزء لا يتجـزأ مـن هـذا العطـاء المقـدم بجلسـه / / ٢٠٢

وهذا اقرار منى بذلك،،،

أعضاء اللجنة
تريز فرس عواد
زينب محمد عبد العزيز

رئيس اللجنة
محمد محمود سيد أحمد

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner